

## البحر الزخار (مسند البزار)

2057 - حدثنا محمد بن المثنى و عمرو بن علي قالوا : نا محمد بن جعفر قال : نا شعبة عن قتادة عن عقبة بن وساج عن أبي الأحوص عن عبد الله بن عبد الله عن النبي A قال Y ( فضل صلاة الرجل في الجميع على صلاته يعني وحده خمسة وعشرين يعني خمسا وعشرين صلاة ) .  
هكذا رواه شعبة عن قتادة عن عقبة بن وساج عن أبي الأحوص ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله بن عبد الله أن نبي الله A قال : ( صلاة الجمع تفضل على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين ضعفا )